فقال له ابو حنيفة قد رايتك تتكلم في الكلام فما بالك
فيها فقال يا نعمان كل تكلمكم في الكلام فانما
هي اسماء ليس تحتها معان فقال يا نعمان كل تكلمكم و كل واحد منكم
كان النظر على راسنا مخافة ان ننزل و انتم تتكلمون
اليوم و كل واحد يريد ان ينزل صاحبه و اراد ان يلقم صاحبه
و من اراد ان يلقم صاحبه خفة لقم قبل ان يلقم صاحب
و من ابى الليث الحافظ رح و جه كان يسمر فقد
مضغة ما في الزمان على الفقيه ابي الليث فقال من اشتغل
بالكلام فمحى اسمه عن العلماء و عن ابي حنيفة رح قال
يكره الخوض في الكلام ما لم يقع شبهة فاذا وقعت شبهة
وجب ازالتها كما يكون على شاطئ البحر يجب ان لا يقع
نفسه في البحر و انما وقع وجب علينا اخراجه انتهى
اقول افادة فرضية كفاية لكن لا ينبغي ان يعتقده و يتعلمه الا فاتر
ذكي متدين مجتهد والا يخاف عليه الميل الى المذاهب
الباطلة و اما الشافعي فقد سئل عن ابي داود عن ابن
عباس رضي مرفوعا من اقتبس علما من النجوم اقتبس
شعبة من السحر زاد ما زاد و قال في الخلاصة و تعلم علم
النجوم فقدر ما يعلم مواقيت الصلوة و القبلة لا بأس به

لا بأس به و الزيادة حرام انتهى و في بستان العارفين و
لو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس
و لا يزيد عليه اذا تعلم مقدار ما يعرف به القبلة و امر
الحساب اخرج وقت القيام المتقدم و علم النجوم بمنزلة المرفق
فمتعلمه حرام لانه يضر و لا ينفع و الهرب عن قضاء الفرج
و فقره غير ممكن انتهى اقول فما وجه الحرام من علم النجوم
ما يتعلق بالاحكام كقولهم اذا وقع كسوف او خسوف
او زلزلة او كوكب ذا ذنب في زمان كذا سيقع كذا و اما معرفة
القبلة و المواقيت فيحصل بالعلم المستفاد بالتجربة فتى
ما يشترط اداء الصلوة ازم معرفتها بالتحري
و الا ساء و حاز العلم من بلد يعرف بالتحري و المعرفة فيه
الاستفتاء به و اما ان يجب فاذا لم يخبر بالسبب
فيه و لا يلزم البيان فيها بل يكفي الظن و انه يحتاج الى
ذكاء و فقوة حدس و شيان و جه كغير فلا يقع التكليف
لكل احد اذ لا يبلغ الا نفس الاوحدي و ايضا يحتاج معرفة
القبلة الى معرفة شرق كل بلد و طوله و لا يمكن الا بتقييد من
لم يعرف عدالته فلا يجب العمل و اما سائر علوم النجوم